مجلس النواب

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

الجمهورية اللبنانية
مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

توجهات عامة للتنمية الزراعية

وثيقة عمل معدة لندوة التنمية الزراعية المنعقدة في مجلس النواب
بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٥

المديرية العامة للدراسات و المعلومات/ مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

LEB/99/008

مجلس النواب/ المبنى الجديد

الآراء الواردة في هذا التقرير هي الآراء المعبر عنها في الجلسة
عن الاستبيان الزراعي و المذكرات و الخلفيات المرفقة بها و في
المداخلات الخطية و الشفوية التي قدمت في الندوة الزراعية العامة
المنعقدة في مجلس النواب بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٩
و هي لا تمثل بالضرورة رأي لجنة الزراعة و السياحة النيابية أو
مشروع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجلس النواب.

المحتوى

صفحة

مقدمة ٣

□ التوجه العام الأول: **إعداد سياسة و خطة زراعية.** ٤

□ التوجه العام الثاني: **تخفيض كلفة الإنتاج.** ٦

□ التوجه العام الثالث: **تعزيز قدرة المنتوجات على المنافسة الخارجية.** ١٣

□ التوجه العام الرابع: **زيادة الإستهلاك الداخلي للمنتوجات اللبنانية.** ٢٠

□ التوجه العام الخامس: **تنويع الإنتاج الزراعي و تطويره.** ٢٤

□ التوجه العام السادس: **تنظيم العمل التعاوني و النقابي للمزارعين.** ٢٧

□ التوجه العام السابع: **بناء قدرات الإدارة الزراعية الرسمية.** ٢٩

□ التوجه العام الثامن: **تعزيز الإرشاد الزراعي.** ٣٤

□ التوجه العام التاسع: **الرعاية الإجتماعية للمزارعين.** ٣٧

مقدمة:

تنطلق هذه الإستراتيجية لتنمية الزراعة اللبنانية، من تشخيص الواقع الزراعي القائم و الذي عبرت عنه وثائق الندوة الزراعية المنعقدة في مجلس النواب بتاريخ ٢٠٠١/١/٢٩، من خلال الإستبيانات و الدراسات و التعليقات و المذكرات و المداخلات.

وبين هذا التشخيص أن الزراعة في لبنان تواجه مجموعة مشكلات أساسية باتت تشكل خطرا على إستمراريتها و مستقبلها. و يمكن إيجاز هذه المشكلات على النحو التالي:

١- غياب سياسة و خطة زراعية، بمفهومها العلمي.
٢- إرتفاع كلفة الإنتاج الزراعي.
٣- ضعف قدرة الإنتاج الزراعي على المنافسة في الأسواق الخارجية.
٤- محدودية السوق المحلية و عدم حمايتها من المنافسة الخارجية.
٥- تقليدية الإنتاج الزراعي.
٦- ضعف التنظيم النقابي و التعاوني الزراعي.
٧- تدني قدرات الإدارات الرسمية المعنية بالشأن الزراعي.
٨- عدم توافر رعاية إجتماعية للمزارعين.

و لمواجهة هذه المشكلات و منع تفاقمها، بادرت لجنة الزراعة و السياحة النيابية إلى دعوة عدد من المشاركين في الندوة النيابية العامة إلى عقد ندوة مصغرة في مجلس النواب بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٥.

و تهدف هذه الندوة المصغرة إلى مناقشة التوجهات و التوصيات و التطلعات التي أبداها المشاركون في الندوة العامة من خلال مداخلاتهم و أوراق العمل التي تقدموا بها. و قد ركزت هذه التوصيات على أهمية التوجهات التالية:

١- إعداد سياسة و خطة زراعية.
٢- تخفيض كلفة الإنتاج.
٣- تحسين القدرة على المنافسة في الأسواق الخارجية.
٤- زيادة إستهلاك الإنتاج الزراعي و تحسينه.
٥- تنويع الإنتاج الزراعي و تطويره.
٦- تنظيم العمل التعاوني و النقابي للمزارعين.
٧- بناء قدرات الإدارة الزراعية الرسمية.
٨- تعزيز الإرشاد الزراعي.
٩- توفير الرعاية الإجتماعية للمزارعين.

نحو تعظيم الفوائد العامة من خطة زراعية

المسألة:

بـــدأ يـــتكون في الآونة الأخيرة شبه إجماع وطني على ضرورة إيلاء الزراعة مـــزيداً مـــن الاهتمام الرسمي والابتعاد عن المعالجات الجزئية لنقاط الاختناق فيها، لأن مشكلة الزراعة هي مسألة مركبة ومتعددة الأوجه والأبعاد، لا يمكن حلها إلا من منظور شـــمولي واســـتراتيجي. ولا شـــك فـــي أن غياب هذا المنظور قد ساهم بتعثر العديد من المعالجات الجزئية وبطغيان الأمور الطارئة على ما عداها من أمور. ومن المسلم به أن الاستراتيجيات والسياسات والخطط لا ترتجل ولا تقرر في المكاتب المغلقة، بل هي عمل يشترك في صياغته كل المعنيين ليأتي معبراً عن واقعهم وتطلعاتهم، وهو عمل يلحظ في طـــيه آلـــيات تنفيذه ومتابعته وتقييم نتائجه. وقد أصبح هذا العمل العقلاني أكثر ضرورة وإلحاحاً بسبب ما يواجه الزراعة اللبنانية اليوم من تحديات داخلية وخارجية، يتطلب حلها تنســـيق كـــل الجهود الرسمية والخاصة وحشد إمكانيات وقدرات معرفية ومادية متنوعة. لذلـــك يـــرتدي تنفـــيذ هذا العمل الأولوية القصوى لأنه يحكم مصير التوجهات الأخرى المقترحة وفعاليتها في معالجة قضايا زراعية محددة.

التوجهات الفرعية:

١ ــ إقرار المبادئ العامة للسياسة الزراعية، وهي:

- أن تشـــمل القطاعـــات الزراعية كافة، نباتية وحيوانية بما فيها الغابات والصيد البري والبحري وتربية النحل.
- أن تتناول القضايا الزراعية كافة، الأرض والمياه والتسليف والعمالة الزراعية وعناصر الإنتاج والتسويق.
- أن تعـــالج قضـــايا الزراعة بمنظور بيئي يمنع التخريب المتمادي للبيئة والتربة والمياه والهواء والغابات والجبال والشواطئ.
- أن تعتمد التكنولوجيا الحديثة والأبحاث العلمية أساساً للتطوير الزراعي.

- أن تهيئ الزراعة للتعامل بكفاءة مع الأسواق المفتوحة ومتطلبات العولمة.
- أن تحدد الأطر المثلى لاستخدام الطاقات والميزات الطبيعية التي يتمتع بها لبنان.
- أن تشير إلى وسائل تخفيض كلفة الانتاج وتحسين نوعيته وتنويع أصنافه.
- أن تشرك المزارعين وممثليهم الفعليين في معالجة قضاياهم وقضايا القطاع الزراعي.
- أن تؤسس لوضع تشريع زراعي عام بمكوناته وعناصره كافة.

٢ ــ وضع خطة زراعية

بالاستناد إلى المبادئ العامة للسياسة الزراعية وتوجهاتها تعد خطة زراعية خماسية بالتنسيق بين مختلف الإدارات العامة وبالتشاور مع الهيئات الزراعية غير الحكومية. ويفترض أن تتضمن الخطة مجموعة البرامج والمشاريع التي تعبر عن التوجهات العامة للسياسة الزراعية موضوعة في إطارها الزمني، وأن تلحظ آليات المتابعة والمراقبة لتنفيذ الأنشطة الملحوظة.

٣ ــ رصد الاعتمادات اللازمة لتنفيذ الخطة الزراعية

إن تمويل الخطة عنصر أساسي وحاسم، لذلك لا بد وأن تلحظ الموازنة العامة وموازنات المجالس المعنية بالتمويل، الاعتمادات المطلوبة لتنفيذ الخطة وفقاً للأولويات المقررة فيها.

٤ ــ مناقشة الخطوط العريضة للخطة

بما أن الزارعة في لبنان هي شأن وطني، يجب أن يصار إلى نشر الخطة ومناقشتها وعرضها في وسائل الإعلام ليتمكن أصحاب العلاقة لاحقاً من المساءلة بشأنها.

المشكلة الثانية: تخفيض كلفة الإنتاج الزراعي

المسألة:

أجمعت كل الدراسات و التقارير، على أن كلفة الإنتاج الزراعي في لبنان مرتفعة مقارنة مع الدول العربية المجاورة، و مع الدول الغربية. و يعود سبب هذا الإرتفاع إلى عوامل عديدة مثل إرتفاع أسعار الأدوية، و الأسمدة الزراعية و أسعار الكهرباء و المحروقات و كذالك كلفة توفير مياه الري، و بدلات إستئجار الأراضي و عدم وجود نظام للتسليف الزراعي بفوائد ميسرة و غياب الإرشاد الزراعي و إرتفاع الرسوم الجمركية على المواد الأولية، و الأساليب التقليدية المتبعة في العمليات الزراعية و يؤثر إرتفاع كلفة الإنتاج سلبا على الإستهلاك الداخلي و تصدير المنتجات الزراعية اللبنانية. و لا شك في أن تخفيض عوامل الكلفة يفيد مباشرة المزارعين و يحسن أحوالهم المعيشية.

لتخفيض كلفة الإنتاج الزراعي، يقترح إعتماد التوجهات التالية:

التوجهات الفرعية:

توجه رقم ١- تخفيض أسعار الأدوية و الأسمدة الزراعية.

توجه رقم ٢- تخفيض أسعار الكهرباء و المحروقات.

توجه رقم ٣- تأمين مياه الري بأسعار منخفضة.

توجه رقم ٤- حل مشكلة إستثمار الأراضي.

توجه رقم ٥- توفير التسليف الزراعي بفوائد ميسرة.

توجه رقم ٦- تحسين الإنتاج الزراعي.

توجه رقم ٧- تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية.

توجه رقم ٨- تفعيل دور الإرشاد الزراعي.

توجه رقم ٩- توفير التقديمات العينية.

توجه رقم ١- تخفيض أسعار الأدوية و الأسمدة الزراعية من خلال:

- فتح باب إستيراد الأدوية و الأسمدة أمام التعاونيات الزراعية.
- تخفيض نسب أرباح مستوردي الأسمدة و الأدوية الزراعية.
- إلغاء الوكالات الحصرية لكل الأدوية و الأسمدة الزراعية.
- إعتماد مبدأ الصيدليات الزراعية.
- تعميم مصانع النفايات و تحويل النفايات بعد فرزها إلى أسمدة عضوية توزع بعد تحسينها مجانا على المزارعين.
- إستصدار قانون تنظيم مهنة بيع الأدوية الزراعية و الاسمدة و حصرها بأصحاب الإختصاص.

توجه رقم ٢- تخفيض أسعار الكهرباء و المحروقات من خلال:

- تخفيض سعر المازوت المستخدم للمولدات و الجرارات الزراعية.
- تخفيض سعر الطاقة الكهربائية المستخدمة في المنشات الزراعية و الآبار الإرتوازية.

توجه رقم ٣- تأمين مياه الري بأسعار منخفضة، من خلال:

- إعتماد وسائل الري الحديثة بالتنقيط/الرذاذ، للتقليل من هدر المياه و اليد العاملة.
- التوسع بإنشاء السدود الصغيرة و البرك الجبلية و البرك التلية و الخزانات المائية.
- تخفيض رسوم الري و توفير المياه بأقل كلفة ممكنة.
- توقيف الهدر في إستخدام المياه و ترشيد إستخدامها.
- تنفيذ مشروع الليطاني على منسوب ٨٠٠م.
- إصلاح شبكات الري الحالية و مصب المجاري.
- حفر الآبار الإرتوازية.

توجه رقم ٤- حل مشكلة إستثمار الأراضي من خلال:

- حل الإشكالات المتعلقة بإستثمار الأراضي الزراعية الأميرية.
- إستصلاح المزيد من الأراضي الزراعية، و بخاصة أملاك الدولة.
- وقف الزحف العمراني و المدني على حساب الأراضي الزراعية.
- تشجيع إستثمار الأراضي المهجورة حاليا.
- تنظيم علاقة المزارع بمالكي الحيازات الزراعية.
- إستصدار قوانين الضم و الفرز و حق الإنتفاع و إيجار الأراضي.
- قانون يجيز تأجير أراضي الدولة للمزارعين لمدة لا تقل عن ٣٠ سنة.
- مرسوم بإلغاء كلمة أميري عن سندات التمليك.
- تصنيف الأراضي الزراعية و حل الإشكالات المتعلقة بها.
- إنشاء المحميات وفقا لقانون الإستملاك و التعويض على المزارع.
- إلغاء أي قرار بخفض نسبة عامل الإستثمار لأن الأرض هي رأسمال المزارع.

توجه رقم ٥- توفير التسليف الزراعي بفوائد ميسرة من خلال.

- إنشاء مصرف للتسليف الزراعي.
- إيجاد وسائل سهلة و عملية تمكن المزارع من الحصول على القروض الميسرة من المصارف التجارية .
- إنشاء مؤسسة للقروض الزراعية.
- فرض رأسمال سهمي قدره ٥ ملايين ل.ل على كل تعاونية، و إستخدام إجمالي رأسمال التعاونيات، كمنطلق لتأسيس بنك التسليف الزراعي.
- الإقراض بواسطة التعاونيات.
- إعتماد الإيجار التمويلي، Leasing .

- تأمين قروض دولية لتطوير المخازن من برادات عادية إلى برادات تعمل على نظام الجو المراقب، (Atmosphere controlee).

توجه رقم ٦- تحسين الإنتاج الزراعي من خلال:

- إعتماد الزراعات و السلالات ذات الغلة العالية لرفع الإنتاجية.
- تطوير المكننة لرفع الإنتاجية و جعلها بمستوى الإنتاجية الأوروبية في كل القطاعات الزراعية.
- إعتماد المواصفات العالمية في الإنتاج.
- تطوير نظام التخزين.
- إعادة بناء البنية التحتية للزراعة اللبنانية.
- تحقيق تنوع و تكامل بين المناطق اللبنانية.
- تطور قدرات نقابات و تعاونيات المزارعين و الصيادين و النحالين لتحسين الإنتاجية.

توجه رقم ٧- تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية من خلال:

- تخفيض الرسوم على الآلات و الماكينات المستخدمة في الزراعة.
- تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية الداخلة في الزراعة.
- الإعفاء الجمركي لجميع المواد اللازمة للتصنيع و العبوات.

توجه رقم ٨- تفعيل دور الإرشاد الزراعي من خلال:

- توجيه المزارع لإستخدام الأدوية و الأسمدة بالكميات و الأنواع المطلوبة، لأن سوء إستخدامها يؤدي إلى زيادة كلفة الإنتاج و تلويث البيئة.
- الإشراف على مختبرات التربة لإرشاد المزارع.
- التوجيه لإستخدام المكافحة الوقائية و التنبه لتأثير العوامل الطبيعية.

- عدم استعمال مواد في الإنتاج تفوق الحاجة مما يسبب هدرا ماليا و تلوثا بيئيا للطبيعة، ويزيد الرواسب في الفاكهة و الخضار و يجعلها غير مرغوب فيها لأنها خارج المواصفات المسموح بها عالميا.
- إعتماد الأسلوب العلمي، في إحترام الدورة الزراعية و رعاية الإنتاج و تحسين توضيب المنتوجات والتشدد في تصنيف الإنخاب للحفاظ على سمعة الإنتاج الوطني.
- مراقبة نوعية البذور المستعملة.

توجه رقم ٩- توفير تقديمات دعم عينية و متخصصة للمنتوجات الزراعية:

القمح و المحاصيل العلفية:

- توفير طائرة لصالح وزارة الزراعة (٢٠٠ ألف د.) لرش المبيدات الزراعية.
- توفير الحصادات للتعاونيات (كلفة هكتار حصاد ٢٠٠ دولار).
- تقديم قروض لشراء أنظمة ري بالرذاذ .

البطاطا:

- إنتاج البذار محليا.
- دعم برادات تعاونيات البطاطا من خلال زيادة طاقتها الإستعابية.
- توفير الطاقة الكهربائية و المحروقات للمزارعين مما يخفض الكلفة بما يقارب ١٠-٢٠ من كلفة الإنتاج .
- تنظيم الروزنامة الداخلية.

الزيتون:

- الإستمرار في توفير الاغراس المؤصلة.
- دعم التعاونيات.
- تحديث المعاصر و تأسيس مراكز صناعة الزيتون.

الشمندر السكري:

- توفير المكننة للزراعة و الحصاد.

- توفير المحروقات بأسعار تشجيعية.

المشمش:

- إنشاء وحدات محلية للتصنيع.

الحليب:

- توفير مراكز تجميع للحليب و الآليات اللازمة للتبريد و النقل في مختلف المناطق اللبنانية.
- تأمين البذار العلفية المؤصلة.
- توفير شبكات الري بالرذاذ.
- إجراء دورات تدريبية لمربي المواشي.
- توفير وحدات دعم بيطرية و فنية محلية.

تربية النحل:

- تقديم القفران بأسعار تشجيعية للتعاونيات.
- دعم التعاونيات بالفرازات لتصفية العسل.
- توفير الإرشاد و الأدوية اللازمة.

تربية الأسماك:

- تقديم المساعدة للصيادين من خلال إنشاء محطات لإكثار بيوض الأسماك على الشاطئ و الأنهار.
- المراقبة المستمرة لأدوات الصيد.
- توفير أسواق شعبية.
- تقديم الضمان الإجتماعي.

التبغ:

- تحسين النوعية للتخفيف من الهدر و التلف.
- فرض رسوم على التبغ الأجنبي.

التفاح و الأشجار المثمرة:

- إستيراد اغراس مؤصلة تتلاءم و مناخ لبنان و متطلبات الأسواق الإقليمية و العالمية.
- إعتماد المكافحة الجوية للافات.
- دعم البرادات و مشاغل التوضيب و التصنيف.

الكرمة:

- إستيراد أغراس مؤصلة و غير تقليدية.
- توفير الإعتمادات للمشروع الأخضر لإستصلاح الهضاب و التلال.

قطاع الدواجن:

- إلغاء القرارات التي تعترض حماية قطاع الدواجن و بخاصة القرار رقم ٤١٤ تاريخ ٩٨/٧/١٢ الصادر عن وزير الإقتصاد و التجارة و المتعلق بتحديد سعر الفروج و مشتقاته.
- الإبقاء على الرسم الجمركي المفروض على إستيراد الفروج المجلد الأجنبي و عدم تخفيض هذا الرسم و شمول هذا الرسم إستيراد الحبش الأجنبي.
- ضرورة شمول الرسم الجمركي الأصناف المصنعة من لحم الفروج و الحبش.
- تخفيض الرسوم الجمركية على بعض المواد الأولية الخاصة بصناعة العلف.
- ضبط الحدود البرية.
- السماح لمصانع العلف بإستيراد القمح لإستعماله في صناعة العلف.
- تبسيط المعاملات الإدارية و حصرها بمرجع إداري واحد.
- تنظيم بناء المزارع وفقا للشروط الهندسية الحديثة.
- إيجاد برادات لتخزين الإنتاج.
- دعم المحروقات.
- التسليف الزراعي الميسر.
- تسهيل إنشاء مصانع لتحويل الفضلات الناتجة عن مسالخ الدواجن إلى فيتامينات علفية أو أسمدة.

[redacted]

- المسالة:

في السابق لم تكن المنتوجات الزراعية اللبنانية تواجه مشكلة تصريف في الأسواق العربية لإعتبارات عديدة، في طليعتها جودة هذه المنتوجات و نوعيتها و حاجة الأسواق إليها و غياب المنافسة الجدية لها.

غير انه، في السنوات الأخيرة بدأت المنتوجات الزراعية اللبنانية تواجه مشكلة تصريف و منافسة شرسة في الأسواق التي كانت تقليديا تستهلك هذه المنتوجات، و ذلك بسبب عوامل عديدة منها إرتفاع كلفة الإنتاج اللبناني و تدني نوعية بعض أصنافه و عدم ملاءمة الإتفاقيات الثنائية الزراعية المعقودة بين لبنان و بعض الدول العربية. و أدى هذا الوضع الناشئ إلى إنخفاض الكميات المصدرة و كساد المنتوجات و تردي أحوال المزارعين و الزراعة، مما حمل الدولة على إتخاذ إجراء مرحلي قضى بتخصيص ٥٠ مليار ل.ل لدعم التصدير الزراعي. غير أن هذا التدبير يبقى تدبيرا مرحليا و إستثنائيا لأنه غير مجدي على المدى الطويل و لا طاقة للدولة على إعتماده بصورة دائمة .

لذلك يبدو ضروريا معالجة التصدير الزراعي من منظور تعزيز قدرات المنتوجات اللبنانية على المنافسة في الأسواق الخارجية. و في هذا المجال إقترحت التوجهات التالية:

- التوجهات الفرعية:

توجه رقم ١- دعم و تشجيع المصدرين.

توجه رقم ٢- تفعيل دور غرف الصناعة و التجارة و الزراعة.

توجه رقم ٣- عقد إتفاقيات مع الخارج لتصريف المنتوجات الزراعية.

توجه رقم ٤- تطوير السوق العربية المشتركة.

توجه رقم ٥- إنشاء مكتب لتشجيع الصادرات .

توجه رقم ٦- إنتاج سلع زراعية لها ميزات تفاضلية و تنافسية.

توجه رقم ٧- إقرار آلية موضوعية لدعم التصدير الزراعي.
توجه رقم ٨- حصر الدعم بالسلع اللبنانية و التأكد من ذلك.

توجه رقم ١- دعم و تشجيع المصدرين من خلال:

- إنشاء صندوق مستقل لدعم الصادرات الزراعية.
- إنشاء مكاتب تسويقية متخصصة لدعم إنتاج و تصدير المنتجات التالية: الكرمة و مشتقاتها و الزيتون و الزيت و الإنتاج الحيواني.
- إنشاء مؤسسة عامة مختلطة لتصريف الإنتاج الزراعي.
- تمكين مؤسسات و شركات التسويق الزراعي من الحصول على القروض الزراعية.
- إستصدار قانون خاص لمزاولة مهنة التصدير الزراعي و حصره بالمصدرين المؤهلين.
- إعطاء المصدر دعما ماليا ليتمكن من المنافسة في الأسواق الخارجية.
- دعم و تشجيع المصدرين من خلال دعم بعض السلع عند تصديرها.
- تعيين ملحقين تجاريين لهم خبرة زراعية في عدد من السفارات اللبنانية لدعم جهود المصدرين.
- تقليل الإجراءات القانونية للحصول على رخصة للتصدير و على إنشاء شركات للتصدير.
- جعل لبنان مركز تسويق منافس، و تفعيل حركة الترانزيت، و إعادة التصدير و تنظيم مهنة مزاولة تسويق الإنتاج الداخلي و الخارجي.
- إيجاد براد خاص لإستقبال الأزهار في المطار، مع دعم قيمة الشحن الجوي أو جزء منه.
- تخفيض أسعار النقل الجوي للمنتوجات الزراعية و الأزهار.
- منع الضرائب و الخوات في المرافئ و في مكاتب تخليص البضائع، و تخفيض أعباء النقل و الترانزيت.

- مساعدة المزارعين لإنشاء مراكز توضيب حديثة و متطورة في كافة المناطق وفقا للمواصفات العالمية.
- إعتماد سلم متحرك للدعم بحسب المنتوجات و المواسم.

توجه رقم ٢- تفعيل دور غرف الصناعة و التجارة و الزراعة من خلال:

- مشاركة غرف التجارة و الصناعة و الزراعة في إنشاء مكاتب لها في المراكز الحدودية لتكون صلة الإتصال بالإدارات العامة ولتكون مرجعية للمصدرين و توجيههم و تعيين موظفين في هذه الغرف يهتمون بتسويق المنتجات الزراعية.

توجه رقم ٣- عقد إتفاقيات مع الخارج لتصريف المنتوجات الزراعية:

- مفاوضة الدول التي يفيض ميزانها التجاري مع لبنان لتصدير الإنتاج الزراعي المطلوب في أسواقها .
- الطلب إلى الدول العربية التي عقد لبنان معها إتفاقيات زراعية تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية.
- عقد إتفاقيات مع الخارج تعتمد مبدأ المعاملة بالمثل.
- العمل على السماح للبنان بتصدير البطاطا إلى دول السوق الأوروبية المشتركة.
- مفاوضة الدول المعنية لتخفيف الرسوم الجمركية و تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل مما يخفف أعباء النقل.
- تكليف السفارات اللبنانية في الخارج تقديم كل مساعدة ممكنة للمصدرين.
- تعديل الإتفاقيات الزراعية المعقودة مع سوريا و مصر و الأردن لجهة إستيراد منتوجات يحتاج إليها لبنان، لقاء المنتوجات الزراعية التي يصدرها لبنان.
- إشراك الإتحادات و النقابات و التعاونيات الزراعية بمناقشة مضامين الإتفاقيات.
- إعادة النظر بكل إتفاقية ثنائية تمت مع دول عربية أخرى و غير عربية و تعديلها بحيث تخدم لبنان و مصلحة المزارع اللبناني.

- إعتماد مبدأ المعاملة بالمثل و حث الدول الأخرى على تخفيض الفارق التجاري مع لبنان .
- الدراسة الدقيقة و المتأنية لكل القوانين و الأنظمة التي يتم إعدادها لملف دخول لبنان في مفاوضات الإنضمام إلى منظمة التجارة العالمية و إشراك القطاعات الإنتاجية الزراعية و الصناعية في الموافقة عليها و خاصة الرسوم الجمركية و رسم الإغراق و آليات التحكيم في المنازعات و الإستفادة القصوى من نظام الحماية للبلدان النامية.

توجه رقم ٤- تطوير السوق العربية المشتركة:

- إيجاد إتفاقيات مع العراق و تطوير الإتفاقيات مع السعودية و الإمارات و ليبيا.
- تنفيذ الإجراءات السليمة في الإستيراد و التصدير أو تفضيل المنتوجات اللبنانية على المنتجات الأجنبية.
- دراسة واقع الإنتاج الزراعي في العالم العربي و العمل على وضع روزنامة تعتمد التكامل و ذلك للحد من إغراق السوق المحلية بالمنتجات الزراعية غير اللبنانية.
- مراجعة جدية و مسؤولة لكل الإتفاقيات الزراعية المعقودة بين لبنان و الدول العربية لبناء نواة سوق عربية مشتركة.
- بالنسبة للاتفاقية الزراعية مع سوريا في فترة إنتقالية لا تتعدى الثلاث سنوات، إعتماد الإجراءات التالية:

□ إلغاء جميع الحواجز الإدارية و الرسوم الجمركية (إجازات تصدير و إستيراد و روزنامة زراعية و فتح إعتماد إلخ.....) على كافة المنتجات الزراعية (النباتية و الحيوانية) ذات المنشأ اللبناني و السوري.

□ توحيد التعرفات الجمركية على المستوردات الزراعية من العالم الخارجي، على أساس أن يكون هناك سوق عربية مشتركة صحيحة في الشق الزراعي بين لبنان و سوريا.

□ تنسيق السياسات الخاصة بالإنتاج و التصدير و الإستيراد و الدعم الزراعي في كلا البلدين بحيث يصبح كل بلد متمما للآخر، و يستفيد كل منهما من الميزة النسبية التي يتمتع بها.

توجه رقم ٥- إنشاء مكتب لتشجيع الصادرات:

- إيجاد هيئة مختلطة للإشراف على المراقبة و التصدير.
- إنشاء مكاتب للتصدير متخصصة: الكرمة ، التفاح، الحمضيات.....
- إنشاء صندوق لدعم الصادرات.
- تنشيط المعارض الزراعية و الصناعية الزراعية في لبنان و في المعارض الدولية الأخرى.

توجه رقم ٦- إنتاج سلع زراعية لها ميزات تفاضلية و تنافسية:

- إعتماد مواصفات رسمية للتعبئة و التوضيب.
- تأمين الإنتاج بالمواصفات المطلوبة دوليا.
- دعم البحث العلمي الزراعي لإنتاج مزروعات ذات نوعية جيدة.
- تشجيع إنتاج السلع التي لها ميزات تفاضلية مثل الحمضيات، زيت الزيتون، الموز، التفاح و الإجاص و الكرز و الدراقن و البطاطا (المستخدمة في المطاعم الدولية).
- التشدد في تطبيق المواصفات و المقاييس على السلع الزراعية المعدة للتصدير حفاظا على إسم الإنتاج اللبناني.
- منع إستخدام الأدوية المحرمة دوليا لأن السلع الزراعية تفقد تمتعها بالمعايير و المواصفات العالمية.
- منع رش الأشجار المثمرة بالسموم التي تفتك بخلايا النحل و منع قطع النباتات الطبية و الرحيقية.

- تفعيل المنافسة بين المزارعين و المصنعين و إعطاؤهم مكافآت و حوافز للإنتاج النوعي الذي يحمي البيئة و يؤمن أسواقا خارجية.
- تطوير التقنيات التي تلي القطاف (آلات العرب و التخزين و النقل و التغليف و الشحن).
- إصدار قوانين صارمة تحدد معايير النوعية.
- وضع برنامج لتقليص الزراعات التي يصعب تصديرها.
- تحويل بعض الزراعات المتواجدة إلى أخرى تفاضلية يملك لبنان ميزات فيها.
- تشجيع زراعة تعتمد على النوعية لا الكمية، مثلا الأعشاب العطرية، الطبية، الزعتر، الزعفران، الكرمة.
- الرقابة على الإنتاج و السلع المصدرة ضمانة لتقبل الأسواق لها.
- حصر التصدير بالمنتوجات المتمتعة بالمواصفات المطلوبة في الأسواق الخارجية، أي التركيز على الإنتاج النوعي و ليس على الإنتاج الكمي.

توجه رقم ٧- إقرار مبدأ الدعم المالي المباشر للتصدير الزراعي مرحليا:

- حصر الدعم بالمنتوجات الزراعية التي يتبين فيها فائض عن الإستهلاك المحلي.
- إعتماد مبدأ الدعم المقطوع على أساس الوحدة: طن، شاحنة.
- إجراء دراسة عن المنتوجات القابلة للتصدير و الكميات المطلوب دعمها.
- إجراء دراسة لتقدير قيمة الدعم لكل سلعة زراعية.
- توفير توازن قطاعي في المنتوجات المدعومة.
- الحرص الشديد على أن يكون المزارعون هم المستفيدون من الدعم المالي.
- إعتماد ألية الدعم التالية:

□ إنشاء هيئة رسمية، تشكل بمرسوم، تتمثل فيها الإدارات الرسمية المعنية و الإتحادات الزراعية و غرف التجارة و الزراعة.

□ توجيه الدعم عبر تعاونيات زراعية إنتاجية و تسويقية.

□ الإعلان عن الدعم المقرر و إجراءاته في جميع وسائل الإعلان.

- التأكيد على أن الدعم المالي المباشر هو دعم مرحلي بإنتظار إستكمال الخطوات الجدية المؤدية إلى تخفيض كلفة الإنتاج الزراعي.

توجه رقم ٨- حصر الدعم بالسلع اللبنانية و التأكد من ذلك من خلال:

- تأليف لجنة مشتركة من وزارة الزراعة و التعاونيات تشرف على إستلام المحاصيل.
- فرض تسجيل المزارع لدى المديريات المختصة في وزارة الزراعة.
- إعطاء هذا الدور لغرف التجارة التي تمنح شهادة المنشأ.
- إعطاء هذا الدور للتعاونيات الزراعية.
- إعتماد فاتورة صادرة عن المزارع و على مسؤوليته خاضعة لرقابة غرفة التجارة و الصناعة و مصدقة من وزارة الإقتصاد.
- إستلام الدولة محاصيل الزراعات الفائضة من الحقول مباشرة.
- ضبط الحدود البرية و منع التهريب.
- إنشاء سجل زراعي شبيه بالسجل التجاري، يتم فيه تسجيل المزارعين و حيازاتهم الزراعية و مزروعاتها، لتقدير قيمة الإنتاج لكل مزارع و بالتالي منع تسلل المنتجات غير اللبنانية.

- المسألة:

السوق اللبنانية، بالإضافة إلى كونها سوقا محدودة، فإنها تواجه ثلاث معوقات لجهة إستيعاب الإنتاج الداخلي:

□ فائض في الإنتاج ، يتجاوز قدرة السوق على منافسة منتوجات زراعية مماثلة للمنتوجات المحلية بسبب تدني أسعارها.

□ تغير عادات اللبنانيين الغذائية و إعتمادهم على منتوجات زراعية مستوردة تبعدهم عن إستخدام المنتوجات المحلية.

□ آليات تصريف الإنتاج ووجود وسطاء عديدين،

لتحسين شروط تصريف الإنتاج في السوق الداخلية، يقترح إعتماد التوجهات التالية:

- التوجهات الفرعية:

توجه رقم ١- إنشاء أسواق جملة في جميع المناطق.

توجه رقم ٢- فرض حماية جمركية على المنتوجات المنافسة.

توجه رقم ٣- تعديل الإتفاقيات المعقودة مع الخارج.

توجه رقم ٤- تشجيع التصنيع الزراعي.

توجه رقم ٥- تغيير بعض العادات الغذائية عند اللبنانيين .

توجه رقم ١- إنشاء أسواق جملة في جميع المناطق من خلال:

- وضع نظام عام لعمل أسواق الجملة و الوسطاء مختلف عن التقاليد المتبعة حاليا.
- إيجاد تعاونيات لتصريف الإنتاج.
- إعطاء دور للبلديات في إنشاء الأسواق.
- إنشاء تعاونيات تسويقية في المدن الكبرى.
- فتح أسواق في كافة المناطق تشرف عليها النقابات و التعاونيات.
- إنشاء مراكز لجمع الحليب.

- مسح ميداني لجميع الأسواق الزراعية و إعادة تصنيفها.
- إنشاء أسواق شعبية لبيع المنتجات الزراعية بين أحياء بعض المدن الكبرى لتسويق المنتجات مباشرة من المنتج إلى المستهلك و ذلك مرة كل أسبوع إسوة ببلدان أوروبا.
- مراقبة دقيقة لأسواق بيع المنتجات الزراعية الحالية بالجملة.
- تصنيف محلات بيع الخضار و الفاكهة في سلم درجات (كما المطاعم و الفنادق)
- تشجيع العلاقة المباشرة بين المزارع و أسواق الجملة.
- تخفيض السعر بين باب المزرعة و المستهلك لأن فرق الأسعار مرتفع جدا حاليا.

توجه رقم ٢- فرض رسوم جمركية مرتفعة على المنتوجات المنافسة للمنتوجات الزراعية اللبنانية من خلال:

- إعتماد قوانين تمنع إستيراد المنتجات المشابهة للإنتاج اللبناني.
- إعتماد مواصفات و معايير للمواد المستوردة و فرض تطبيقها، مما يؤدي إلى تخفيض الإستيراد.
- فرض التعرفات الجمركية القصوى على المنتوجات الزراعية المستوردة.
- حماية المنتجات الزراعية و الحيوانية و الصناعات الغذائية المحلية عن طريق فرض الرسوم الجمركية المناسبة على السلع المستوردة المشابهة و المنافسة لها.
- مراقبة و ضبط حركة السلع عبر الحدود و أخذ الإجراءات اللازمة لمنع إغراق الأسواق بالمنتجات المنافسة.
- التشديد على الإستيراد بشروط النوعية الجيدة و الأسعار المدروسة، و الكميات المستوردة، و عدم السماح بإدخال كميات كبيرة في أواخر الأيام المسموحة ضمن الروزنامة.
- حماية منتوجات زراعية معينة مثل البطاطا، الخضار داخل الزراعات المحمية و الفروج و الحليب.

توجه رقم ٣- تعديل الإتفاقيات المعقودة مع الخارج من خلال:

- تعديل المعاهدات الثنائية العربية و معاهدة التنمية و التسيير العربية على أساس التكامل الإقتصادي و ليس الأسواق المفتوحة.
- عدم إستيراد منتوجات من الأردن و مصر هي فائضة في لبنان، و استبدالها بمنتوجات غير متوافرة في لبنان مثل القطن، الأرز، الأسمدة و تقنيات الري الحديث.
- ضرورة إشراك النقابات و الإتحادات و التعاونيات الزراعية و المصدرين بدراسة الإتفاقيات الزراعية قبل إقرارها.
- إقامة روزنامة زراعية تنظم الإستيراد و التصدير، لكل المنتوجات النباتية و الحيوانية و السمكية.
- المراقبة الشديدة لمنع دخول المنتوجات غير اللبنانية إلا وفق الروزنامة الزراعية.
- إعتماد مبدا النفط مقابل المحاصيل الزراعية مع العراق و ليبيا.
- إعادة النظر بكل إتفاقية ثنائية تمت مع دول أخرى عربية و غير عربية و تعديلها بحيث تخدم مصلحة لبنان و المواطن اللبناني، ووضع روزنامة زراعية مدروسة.
- إعتماد مبدا المعاملة بالمثل ما أمكن و حث الدول الأخرى على تخفيض الفارق التجاري مع لبنان.
- الإستفادة القصوى من كل إستثناء تسمح به إتفاقية المنطقة الحرة العربية و إعتماده.
- تفعيل دور الحجر الصحي.
- إعتبار الإغراق سببا لوقف إستيراد أية سلعة.
- حماية المياه الإقليمية و منع الصيادين غير اللبنانيين من الصيد داخل المياه الإقليمية اللبنانية.
- منع التهريب عبر الحدود البرية.

توجه رقم ٤- تشجيع التصنيع الزراعي من خلال:

- توسيع التصنيع الزراعي و بخاصة إنشاء معامل عصير ليمون في الجنوب و معمل جديد للشمندر السكري في البقاع و معمل للسيجارة الوطنية في الجنوب.
- تشجيع أصحاب رؤوس الأموال على إنشاء مصانع للمنتوجات الزراعية.
- تشجيع و تطوير الصناعات الغذائية الزراعية القابلة للتسويق المستدام محليا أو للتصدير.
- دعم و تشجيع الزراعات الصالحة للتصنيع مع وضع قوانين تتضمن تنفيذ الإتفاقات المعقودة بين المزارعين و المصنعين.
- دعم تحويل الزراعات الحمضية الحالية إلى زراعات قابلة للتصنيع.
- تفعيل الصناعات و الزراعات الغذائية ذات القيمة المضافة العالية عن طريق الإعفاء من الضرائب و الرسوم المختلفة.
- تشجيع التصنيع الزراعي بإعتماد المعايير العالمية للمواصفات و الجودة و التوضيب و المكونات.
- تخفيض كلفة المنتوجات الزراعية لتشجيع التصنيع الزراعي.
- تنظيم و تطوير تصنيع الشمندر السكري و الإفادة من التقنيات الحديثة في هذا المجال.
- إستحداث صناعات زراعية حديثة غير الموجودة حاليا.

توجه رقم ٥- تغيير بعض العادات الغذائية عند اللبنانيين من خلال:

- تسويق السلع اللبنانية في العادات الغذائية لدى اللبنانيين، مثلا: القمح والفريك بدلا من الأرز و التفاح و الليمون بدلا من المانغا و الحليب الطازج بدلا من حليب البودرة.
- إعتماد السلع الزراعية اللبنانية دون غيرها في الإحتفالات الرسمية و المؤسسات العامة (الجيش، قوى الأمن، المدارس الفندقية، المستشفيات الحكومية).

- **المسألة :**

يشهد الإنتاج الزراعي اللبناني منذ عدة سنوات حالة بلبلة وتخبط ناجمة عن عدم تكيف هذا الإنتاج مع التغيرات الحاصلة في أنماط استهلاك المواد الغذائية في لبنان والعالم. وقد بقي هذا الإنتاج في غالب الحالات محافظاً على تقليديته وأصنافه المتوارثة. وأدى هذا الوضع إلى فائض في بعض المنتوجات وتقلص ونقص شديد في البعض الآخر ، في الوقت الذي اتجهت فيه عادات الناس إلى استهلاك أصناف زراعية لا ينتجها لبنان، والسؤال المطروح هو كيف يمكـــن تنويع الإنتاج الزراعي وتطويره وتحسين نوعيته واستبدال بعض الأصناف بأصناف أخـــرى، حتى يعود هذا الإنتاج إلى سابق عهده باستقطاب أذواق اللبنانيين والعرب. لأنه لا شك في أن عودة الإقبال على المنتوجات اللبنانية، محلياً وعربياً وعالمياً، يسهم في حل مشكلة التصـــريف التي يعاني منها الإنتاج الزراعي في لبنان. وفي هذا الإطار ، وردت الاقتراحات التالية :

- **التوجهات الفرعية:**

توجه رقم ١ – تشجيع أصناف جديدة من المزروعات، و التوسع الجغرافي في بعض الزراعات.

توجه رقم ٢ – تطوير الأصناف الزراعية التقليدية.

توجه رقم ٣– تحسين نوعية الإنتاج الزراعي.

توجه رقم ٤– تحقيق إنتاج ملائم مع متطلبات البيئة.

توجه رقم ١ – تشجيع أصناف جديدة من المزروعات، و التوسع في بعض الزراعات:

– الأصـــناف الجديـــدة المقترحة هي : القشطة ، المانغا، الفستق الحلبي، الافوكا، الكســـتنا، البـــندق، النكتاريـــن، عنب النبيذ، البطاطا الخاصة بالمطاعم الدولية، القطن، الصويا، النباتات والزهور الطبية، الأعلاف الخضراء، أنواع جديدة من الجوز، النباتات الزيتية، الكيوي، الزهرة الصفراء، الأصناف القزمية من التفاح.

- تطوير تربية الأسماك في المياه البحرية.

- التوسع بزراعة التوت، الرمان، الخرنوب، الاكي دينيا، الشمندر السكري، والقمح والذرة، قصب السكر، التبغ والتنباك، الزهور، الإجاص والدراقن والكرز والخرما والموز.
- التشجيع على زراعة أشجار رحيقية مثل الكينا والأكاسيا والزيزفون والحفاظ على الثروة النباتية واعتبارها محمية زراعية.
- اتباع أسلوب الزراعة الغابية المتمثل بزراعة نباتات علفية أو رحيقية في كنف الغابة الصنوبرية.
- دعم البحث العلمي الزراعي لإيجاد أصناف بديلة.
- تصنيع بعض أصناف الأجبان المستوردة من الخارج.
- تنويع الإنتاج الزراعي البعلي ليغطي كل الاحتياجات المحلية.

توجه رقم ٢- تطوير الأصناف الزراعية التقليدية :

- تجديد بساتين الفاكهة قديمة العهد.
- استبدال الأشجار الحالية بأصناف جديدة كثيفة الإنتاج وبخاصة التفاحيات والحمضيات والعنب.
- تطوير إنتاج الثروة السمكية.
- دعم البحث العلمي الزراعي لتطوير الأصناف الزراعية التقليدية من المزروعات بما يتلاءم مع مناخات كل منطقة زراعية وتعميم مراكز الأبحاث الزراعية لتشمل كل المناطق اللبنانية.
- تحديد الزراعات القابلة للحياة وعدم التوسع بزراعة ما يزيد عن حاجة لبنان في بعض المنتوجات مثل الحمضيات.

توجه رقم ٣ – تحسين نوعية الإنتاج الزراعي، من خلال :

- إنشاء مشاتل حسب القواعد المتبعة عالمياً.
- استيراد شتول مؤصلة وتوزيعها مجاناً على المزارعين.
- مراقبة صلاحية الأدوية والأسمدة وملاءمتها للزراعة.
- تقليص الاعتماد على الأدوية والسموم.
- تقليص استخدام الأسمدة الكيماوية للحدود القصوى والعودة إلى الأسمدة العضوية.
- إنشاء مختبرات لتشخيص أمراض النحل وفحص العسل وتصنيفه .

- إنشاء مراكز خاصة لتأصيل الملكات وتربيتها.

توجه رقم ٤ – تحقيق إنتاج ملائم مع متطلبات البيئة :

- منع تدمير الثروة السمكية باستخدام الوسائل غير المشروعة كالديناميت وغيره.
- وقف تدفق أنظمة الصرف الصحي على الشواطئ.
- التعاون والتنسيق مع المؤسسات الدولية لتوحيد مواصفات ومقاييس المنتوجات الزراعية اللبنانية: الزيت والزيتون، والحمضيات.
- إعادة التحريج بالأنواع المفيدة للبيئة.
- اعتماد أساليب زراعية متصالحة مع البيئة ومنع التخريب المتمادي للبيئة والتربة والمياه والهواء والغابات والجبال والشواطئ.
- استحداث مراكز للدفاع المدني في المناطق الحرجية للصنوبر والغابات لمكافحة الحرائق بسرعة.

- **المسألة :**

تؤدي التنظيمات الزراعية غير الحكومية (الاتحادات والنقابات والتعاونيات) دوراً مهماً في الدفاع عن حقوق المزارعين وفي تطوير العمل الزراعي وحمايته. وقد أجمعت الآراء على ضرورة تفعيل دور هذه التنظيمات على أنواعها وعلى تأكيد أهمية دورها في تنمية الزراعة اللبنانية ، شرط أن يندرج هذا الدور في إطار مهني صرف. وقد وردت التوجهات التالية لتفعيل هذا الدور.

- **التوجهات الفرعية:**

توجه رقم ١- وضع تشريع زراعي خاص ينظم هيكلية الهيئات الزراعية.
توجه رقم ٢- إشراك الهيئات الزراعية غير الحكومية في القرارات الزراعية الرسمية.
توجه رقم ٣- تفعيل دور الهيئات الزراعية.

توجه رقم ١ – وضع تشريع زراعي ينظم هيكلية الهيئات الزراعية غير الحكومية:

- وضع تشريع زراعي خاص ينظم هيكلية الهيئات الزراعية (التعاونيات والنقابات والاتحادات) وإنشاء اتحاد زراعي عام يضم الاتحادات القطاعية المتخصصة واتحاد للتعاونيات والنقابات.
- تعميم صيغة التعاونيات الزراعية.
- توفير الإمكانيات البشرية والمادية التي تسمح للتعاونيات بالقيام بدورها.
- تجميع المزارعين في تكتلات قوية مسموعة الكلمة، موحدة العمل في كل المناطق الزراعية .
- إلزام المزارعين على الإنضواء في التعاونيات والنقابات الزراعية.
- إصدار طابع خاص للمعاملات الزراعية يعود ريعه لتغذية صناديق الاتحادات والنقابات.
- تحديث قانون التعاونيات الزراعية.
- إلغاء كل التعاونيات الوهمية.

- دراسة واقع كل تعاونية و تحديد التعاونيات الفعالة و دعمها بالمعدات و المال.
- إعادة تركيب الإتحادات الزراعية.

توجه رقم٢- إشراك الهيئات الزراعية غير الحكومية في القرارات الزراعية الرسمية:

- حصـــر المســـاعدات العينية والمالية بالمزارعين المنتسبين إلى الهيئات الزراعية المنظمة.

إعفـــاء المـــواد الأولـــية والآليات والأدوية والأسمدة المستوردة من قبل التعاونيات من الرسوم الجمركية.

توجه رقم٣- تفعيل دور الهيئات الزراعية:

- تشـــجيع انشاء اتحاد للتعاونيات الموجودة ودفع هذه التعاونيات نحو العمل التعاوني المؤسساتي وتفعيل دورها.
- حث الاتحادات الزراعية على التنسيق مع النقابات الزراعية العربية والعالمية لتأمين أسواق جديدة للمنتوجات اللبنانية.
- دعـــم إنشاء صناديق تعاضد صحية للمزارعين ضمن سياسة عامة لإنشاء اتحادات للتعاونيات.
- تحديث قانون التعاونيات الزراعية.
- التمثيل المتوازن في النقابات والتعاونيات حتى لا تطغى مجموعة على المجموعات الأخرى.
- دعم التعاونيات لتوفير البرادات لحفظ الإنتاج الزراعي.
- دراسة كل تعاونية وتحديد التعاونيات الفعالة ودعمها بالمعدات وبالمال.
- إعادة تركيب الاتحادات الزراعية.

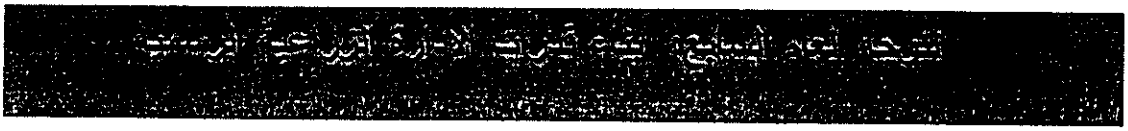

- **المسألة :**

أجمعت كل الآراء في الاستبيانات والدراسات والمذكرات على ضرورة تفعيل دور وزارة الزراعة والإدارات المرتبطة بها وحملها على أداء مهمتها في تنمية القطاع الزراعي في لبنان. وقد طالب الجميع برفع موازنة الوزارة من ٤،٠٠%من الموازنة العامة حالياً إلى ما لا يقل عن ٥% من الموازنة العامة . ويرى الجميع أن دور الوزارة هو دور أساسي ومركزي في تطوير الزراعة اللبنانية، ولا يجوز بالتالي الاستمرار في تهميش هذا الدور أو تجاهله.

وفي هذا الإطار قدمت الاقتراحات التالية :

- **التوجهات الفرعية:**

توجه رقم ١ – إعادة تنظيم وزارة الزراعة.
توجه رقم ٢– تفعيل دور الوزارة في المناطق.
توجه رقم ٣– تعزيز الأبحاث الزراعية.
توجه رقم ٤– تعزيز التعليم الزراعي.
توجه رقم ٥– تفعيل المجلس الأعلى للزراعة.
توجه رقم ٦– تفعيل دور المشروع الأخضر.
توجه رقم ٧– تفعيل دور الإدارات العامة المعنية بالزراعة.

توجه رقم ١ – إعادة تنظيم وزارة الزراعة، بالاستناد إلى المبادئ التالية :

- رعاية وزارة الزراعة لكل القطاعات والشؤون الزراعية.
- اعتماد تنظيم مرن، على أساس المبادئ الحديثة للإدارة، وتسهيل معاملات أصحاب المشاريع الزراعية.
- توفير الكادر البشري المؤهل وإعطاء حوافز للموظفين.
- اعتماد المكننة والتكنولوجيا الحديثة في كافة الإدارات التابعة للوزارة.
- إنشاء جهاز للدراسات الاقتصادية وأجهزة للمراقبة والتدريب الفني .

- بـــناء قـــاعدة معلومـــات زراعـــية تشمل معطيات الزراعة اللبنانية ومعلومات عن الأسواق العربية والعالمية، وجعل الوصول إليها متاحاً أمام الجميع .
- تنظيم مهنة الطب البيطري.
- رعاية شؤون المهندسين الزراعيين.
- تقييم المشاريع الحالية التي تمولها الجهات الدولية في مجال الزراعة.
- وضع خريطة زراعية للزراعات والمناطق وحصر الزراعات بالمناطق التي تلائمها وبالكميات المطلوب إنتاجها.
- مسح عام لجميع الأراضي الزراعية.
- إنشـــاء مجلـــس للتخطيط الزراعي، برئاسة الوزير، يضم جميع الإدارات الرسمية المعنية وممثلين عن القطاع الزراعي الخاص.
- إنشاء مكتب لتلقي الشكاوى من المزارعين.
- إيجاد آلية مؤسستية لتنسيق العمل بين الوزارة والهيئات الزراعية غير الحكومية.
- رعايـــة مشاريع وطنية في مجال التحريج والمحميات الطبيعية وتنظيم الصيد البري والبحري.

توجه رقم ٢ – تفعيل دور وزارة الزراعة في المناطق:

- إنشاء وتطوير وحدات إقليمية متخصصة في المناطق الزراعية كافة .
- تفعـــيل دور الإرشاد والمراقبة والتعاون في عمليات المكافحة المتكاملة والبيولوجية والإرشاد الصحي البيطري والوقائي والتلقيح الإصطناعي لتحسين النسل الحيواني.
- تعميم الأبحاث الزراعية في كافة المناطق.

توجه رقم ٣ – تعزيز الأبحاث الزراعية:

- اعتبار دعم الأبحاث الزراعية دعما استراتيجيا للاقتصاد اللبناني.
- تعزيـــز مصـــلحة الأبحاث العلمية الزراعية للقيام بالمهام الموكولة إليها في القانون وتوفير المختبرات الحديثة لها والعمل على تأهيل أنواع البذور والحبوب والنصوب.
- تعزيز التكامل بين البحث والإرشاد والإنتاج وعمل النقابات والتعاونيات.
- إدخال زراعات جديدة بعد تأمين تجربتها في الأبحاث الزراعية واختبار جدواها.
- الإفـــادة مـــن المجلـــس الوطني للبحوث العلمية في مجالات الرقابة وإدارة الجودة والمواصفات والمسح الزراعي وتربية الأسماك البحرية.

توجه رقم ٤- تعزيز التعليم الزراعي:

- تطويـــر التعليم الزراعي في مستوياته كافة الجامعية والفنية والمهنية وإنشاء مزارع تابعة للكليات والمدارس الزراعية .
- تخصيص مناهج المدارس الزراعية بحسب احتياجات المناطق القائمة فيها.
- التركـــيز فـــي الأطـــروحات الجامعـــية على حل المشاكل التي يعاني منها القطاع الزراعي في لبنان.

توجه رقم ٥ – تفعيل المجلس الزراعي الأعلى :

- إعـــادة تشـــكيل المجلس الزراعي الأعلى وحصر تمثيل الهيئات النقابية والزراعية بالأكثر تمثيلاً من بينها.
- إعطاء المجلس صلاحيات استشارية تتناول دراسة الخطط والمشاريع الزراعية.
- إنشاء أمانة سر فنية وإدارية لدعم عمل المجلس.

توجه رقم ٦- تفعيل دور المشروع الأخضر:

- توفير ميزانية جدية لأعمال المشروع.
- العمـــل علـــى إنشاء البحيرات الجبلية الطبيعية وخزانات المياه وبناء الجدران وشق الطرق الزراعية واستصلاح الأراضي.
- وضع خطة عشرية لاستصلاح أراضي الدولة الزراعية (حوالي مليون دونم).
- رفع وتيرة استصلاح الأراضي المملوكة.

توجه رقم ٧ – تفعيل دور الإدارات العامة المعنية بالشأن الزراعي.

المطلوب أن تمارس الإدارات المعنية بالزراعة المهام التالية :

<u>الجمارك :</u>

- تفعيل دور الجمارك لضبط التهريب الحاصل عبر الحدود البرية.
- الحماية الجمركية على المنتوجات الزراعية المستوردة وبخاصة تلك غير المستوفية للشروط والمواصفات.
- إقامة الحواجز والدوريات والمداهمات داخل الأراضي اللبنانية.

مكتب الحبوب والشمندر السكري:

- الإشراف المباشر على مصنع الشمندر السكري وعدم تركه للتعاونية.
- إقامة مصنع آخر في منطقة بعلبك – الهرمل.
- توسيع شراء القمح بإيجاد مخزون استراتيجي من القمح.
- نقل المكتب إلى وزارة الزراعة.
- ضـــبط رخص زراعة الشمندر السكري لمنع المزارع الواحد من زراعة مساحات كبيرة.

الريـــي:

- رفع سقف الإنتاج.
- إقامة مصنع لتصنيع السجائر في الجنوب.
- تطوير الإنتاج وتحسينه.

مصلحة الليطاني :

- إقامة السدود على النهر.
- الإسراع بتنفيذ مشروع الري على منسوب ٨٠٠ متر.
- تخفيف رسم الاشتراك بمياه الري.

وزارة الطاقة والمياه:

- تنفيذ مشاريع الري الكبرى (الليطاني، اليمونة، العاصي).
- تنفيذ السدود لخزن مياه الينابيع في فصل ا لشتاء والاستفادة منها صيفاً.
- تعميم شبكات أقنية الري لتغطية مجمل المساحات الزراعية القابلة للري.
- تقديـــم مـــادة المازوت والطاقة الكهربائية بسعر الكلفة وتعميم شبكة الكهرباء على المناطق.

وزارة البيئة:

- تحويل منابع المياه ومجاريها إلى محميات بيئية وطبيعية.
- وضع برنامج لمكافحة التلوث البيئي.

وزارة الاقتصاد :

- التشدد في مكافحة الغش.
- الرقابة المشددة على أسواق الخضار.
- إعادة النظر باتفاقيات التعاون التجاري واعتماد مبدأ المساواة في العلاقات.
- مراقبة الحسب الزراعية والعمل على تصنيف الحسب.
- إصدار نشرات يومية بواسطة الراديو والتلفزيون عن اسعار الجملة والمفرق لمختلف المنتوجات الزراعية.
- الاهتمام بالمشاركة بمعارض المنتوجات الزراعية.

الجامعة اللبنانية :

- فتح فروع لكلية الزراعة في المناطق الزراعية.
- مساهمة كلية الزراعة بتأمين فنيين ومهندسين ومرشدين زراعيين لكافة الميادين الزراعية.

التوجه الثالث: تعزيز الإرشاد الزراعي

- **المسألة :**

يعانـــي الإرشاد الزراعي اليوم الكثير من المعوقات التي تحول دون حصول المزارع اللبناني على المعلومات والإرشادات الكافية. وقد حرم المزارع اللبناني طيلة ٢٠ عاماً من أهم المعلومات الإرشادية التي تساعده في زيادة إنتاجيته وتخفيف الكلفة وتحسين الجودة.

ويلعب الإرشاد الزراعي دوراً مهماً في العمليات الزراعية. وقد أجمعت الآراء على أنه عنصر أساسي ورئيسي في تخفيض كلفة الإنتاج وزيادة الإنتاجية وحل مشكلات المزارع كما أكدت على ضرورة إيلاء هذا الموضوع عناية خاصة.

ولتعزيز الإرشاد الزراعي، قدّمت الاقتراحات التالية :

- **التوجهـــات الفرعية:**

توجه رقم ١ – دعم وزارة الزراعة للإرشاد الزراعي.
توجه رقم ٢ – اعتماد آلية فعالة لتقديم الإرشاد للمزارعين.
توجه رقم ٣ – توسيع مضمون الإرشاد الزراعي.

توجه رقم ١ – دعم وزارة الزراعة للإرشاد الزراعي:

- إنشـــاء مركـــز إرشـــادي في كل قضاء يتولى الإرشاد على أنواع الأدوية وطرق المكافحة ونوع التغذية المطلوبة للماشية والإبلاغ عن الحوادث والطوارئ الزراعية.
- دعـــم الإرشـــاد الزراعي وربطه بالجامعات والمدارس الزراعية ومصلحة الأبحاث العلمية الزراعية.
- توفـــير الـــرعاية الصـــحية البيطرية وتكثيف دور المهندسين الزراعيين والأطباء البيطريين في الأرياف.
- تعزيز دور المدارس الزراعية في المناطق.
- تطبيق المرسوم التنظيمي للوزارة فيما خص المراكز الزراعية الإرشادية.
- تفعيل الدوائر الزراعية في المناطق عن طريق مدها بكوادر متعلمة جديدة (الاستفادة من المهندسين الزراعيين في خدمة العلم مثلاً).

- تنشيط مراكز الأبحاث وجعلها مراكز استقطاب للمزارعين في المناطق.
- تفعـيل العلاقة بين كليات الزراعة في الجامعات الموجودة في لبنان والاستفادة من خـبرة الطلاب في المراحل المتقدمة على أن يكون جزء من البرنامج الجامعي فترة في الإرشاد الزراعي في المناطق المختلفة.

توجه رقم ٢- اعتماد آلية فعالة في تقديم الإرشاد للمزارعين:

- تنفيذ مشاهدات عينية على مقربة من حقول الإنتاج.
- إرشاد المزارعين على اتباع التأصيل الاصطناعي في مجال الإنتاج الحيواني.
- استخدام أفلام الفيديو والوسائل السمعية البصرية في الإرشاد.
- الإرشاد على استعمال الأدوية والسماد في الأماكن المناسبة.
- إبعاد الشركات عن الإرشاد الزراعي.
- تخصيص ساعة أسبوعياً على محطات المرئي والمسموع للإرشاد الزراعي.
- الإرشاد عن البذور وصلاحيتها.
- إقامة دورات متخصصة للعناية بالثروة الحيوانية.
- إقامة دورات مستمرة للتعاونيات الزراعية.
- إنشاء مختبرات لفحص التربة.
- تدريب المزارعين على طريقة استخدام الشتول والبذار.
- إرشـاد حقلـي ميداني عند المزارع في حقله، وإرشاد زراعي سمعي في المراكز الإرشادية.
- إيجاد مختبرات أمراض لفحص النبات وتحليل التربة في كل المناطق.
- المطالـبة بمرشدين زراعيين يتميزون بالكفاءة بمختلف الحقول الزراعية المتواجدة في مناطق عملهم.
- نشر وتعميم نتائج الدراسات المتعلقة بالزراعة على المزارعين تسهيلاً لاعتمادها من قبلهم أو من قبل الجمعيات والتعاونيات والشركات.

توجه رقم ٣- توسيع مضمون الإرشاد الزراعي ليشمل بالإضافة إلى دوره التقليدي:

- مراقبة الأوضاع البيولوجية للأشجار والحقول.
- تحديد وضع التربة ونوعية المنتوجات الصالحة لها.
- مراقبة جودة الإنتاج.

- إجراء الاحصائيات الزراعية.
- تأهـيل مرشدين زراعيين متخصصين في القطاعات الزراعية كافة: الثروة النباتية، الثروة الحيوانية، الثروة السمكية، النحل،...

توسيع نطاق التغطية للرعاية الاجتماعية للمزارعين

- **المسألة :**

العـــاملون في الزراعة من مزارعين ومالكين وعمال ووسطاء لا يتمتعون – في غالبية الحـــالات – بأية رعاية اجتماعية أو عناية رسمية لا في حياتهم و لاعندما تواجه محاصيلهم مخاطـــر الكوارث الطبيعية. ويولّد هذا الوضع شعوراً وحالة من القلق الدائم لدى المزارع . لذلـــك سعى المزارعون باستمرار للانتساب إلى صندوق الضمان الاجتماعي، وبخاصة فرع الضمان الصحي ، معتبرين أن هذا الانتساب يحل مشكلة أساسية اجتماعية واقتصادية، تنعكس حالياً سلباً على كلفة إنتاجهم ونمط حياتهم.

وقـــد أجمعـــت الآراء على اعتماد التوجهات التالية لتوفير الرعاية الاجتماعية المطلوبة للمزارعين.

- **التوجهـــــات الفرعية :**

توجه رقم ١ – ادخال ا لمزارعين في الضمان الصحي.
توجه رقم ٢ – وضع قانون للعمالة الزراعية مواز لقانون العمل.
توجه رقم ٣ – إنشاء صندوق لتعويض المزارعين من جراء الكوارث الطبيعية.

توجه رقم ١ – إدخال المزارعين في الضمان الصحي:

□ **المعايير الواجب اعتمادها لتعميم انتساب المزارعين إلى الضمان الصحي:**

وردت في هذا المجال الاقتراحات التالية :

- ضرورة أن يستفيد من الضمان الصحي المزارعون الملاكون والمستأجرون والعمال الزراعيون.
- ضرورة تحديد هوية المزارع أولاً قبل انتسابه إلى الضمان الصحي.
- إجـــراء إحصاء ميداني عام لتحديد أعداد وفئات المرشحين للانتساب إلى الضمان الصحي.
- ضرورة أن يكون قد مضى على المزارع في هذه المهنة أكثر من ١٠ سنوات.

- الانتســـاب إلى التعاونيات والنقابات الزراعية أو على الأقل التعريف عن المزارع من خلال الإقامة في الريف.
- أن لا يكون للمنتسب أي دخل سوى دخل الزراعة.

□ **المساهمة المالية الواجب دفعها من قبل المزارعين:**
- مساهمة بقيمة ١٠٠ ألف ليرة لبنانية سنوياً.
- نسبة ٥% من كلفة الاستشفاء.
- ٢٥% من قيمة الحد الأدنى للأجور.
- قيمة ما يدفع الموظف الذي يتقاضى الحد الأدنى للأجر أو ٢/٣ من هذه المساهمة .

توجه رقم ٢ – وضع قانون للعمالة الزراعية :

- وضـــع قـــانون للعمالة الزراعية موازٍ لقانون العمل، يحدد شروط العمل الزراعي وحقوق وواجبات أرباب العمل والعمال الزراعيين.
- تثقيف المرأة العاملة في الزراعة لزيادة الإنتاج والإنتاجية.

توجه رقم ٣ – إنشاء صندوق لتعويض المزارعين من جراء الكوارث الطبيعية:

- إنشـــاء صـــندوق للتعويض عن الخسائر التي تلحق بالمزارعين من جراء الكوارث الطبيعية.
- التأمين على المحاصيل الزراعية عبر شركات التأمين ضد الكوارث الطبيعية.